

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموع	مجزأة	
06	4	الجزء الأول الجواب الأول: يترتب على تخلف أحد الأركان الموضوعية أو الشكلية بطلان عقد الشركة. ويختلف نوع هذا البطلان تبعا لأهمية الركن المتخلف وقد يكون: • بطلان نسبي: إذا شاب رضا أحد الشركاء وقت التعاقد عيب من عيوب الرضا (الغلط، التدليس، الاستغلال، الإكراه). • بطلان مطلق: إذا تخلف أحد الأركان الموضوعية العامة لعقد الشركة (الرضا، المحل، السبب). • بطلان من نوع خاص: إذا تخلف أحد الأركان الشكلية (الكتابة، الشهر). الجواب الثاني: خصائص شركة المساهمة: - ينقسم رأس مالها إلى أسهم قابلة للتداول بالطرق التجارية. - يطلق على شركة المساهمة تسمية الشركة ويجب أن تكون مسبوقة أو متبوعة بذكر شكل الشركة ومبلغ رأسمالها. - تحدد مسؤولية الشريك بقدر ما يملكه من أسهم، ولا يكتسب الشريك المساهم صفة التاجر. - لا تتأثر شركة الأسهم بانسحاب الشريك أو إفلاسه أو وفاته.
		الجزء الثاني: 1- تعريف الميزانية العامة: جاء في المادة 6 من قانون المالية لسنة 1984: "تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية، والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها". تعريف آخر: "هي مستند ذو طبيعة محاسبية تصف فقط الموارد والأعباء الدائمة للدولة لمدة سنة".
		2- من المبادئ الأساسية للميزانية العامة التي تطرق إليها السند: - مبدأ السنوية: يقضي هذا المبدأ بأن مدة سريان الميزانية هي سنة كاملة. - مبدأ التوازن: هو تحقيق توازن الإيرادات العامة مع النفقات العامة. - مبدأ عدم التخصيص: يعني هذا المبدأ ألا يخصص نوع معين من الإيراد لتغطية نوع معين من الإنفاق.
		3- خصائص الميزانية العامة: - وثيقة تخضع لموافقة السلطة التشريعية. - تتضمن بيانات مفصلة لما تعترفه الدولة إنفاقه، وكذلك الإيرادات اللازمة لتغطية هذا الإنفاق. - تعد لفترة زمنية متصلة (سنة مقبلة).
06	1.5	
	3	
	1.5	

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموع	مجزأة	
08		الجزء الثالث:
	1.5	(1) الحد الأدنى من البيانات (اسم الشركة، نوع الشركة، ومقرها الرئيسي، غرضها، رأسمالها، أسماء الشركاء، مدتها، كيفية إدارتها،...).
	3	(2) نوع عقد العمل المبرم بين الشركة والعمال: - عقد العمل غير محدد المدة: (العمال الدائمين) هو عقد يبرم لمدة غير محددة. - عقد العمل محدد المدة: (العمال الموسميين) هو عقد مكتوب محدد المدة يستجيب لحالات معينة.
	1	(3) إجراء التسريح غير قانوني رغم أن سببه اقتصادي لأنه لم يتم بالإجراءات الواجب القيام بها قبل التسريح.
	1.5	(4) الإجراءات الواجب القيام بها قبل التسريح هي: -التفاوض الجماعي. -استنفاد جميع الوسائل التي من شأنها منع التسريح مثل (تخفيض ساعات العمل، الإحالة على التقاعد المسبق، تحويل العمال إلى أنشطة أخرى أو مؤسسات أخرى...).
	1	(5) إن دخول باقي العمال في الإضراب مباشرة غير قانوني، لأن الإضراب تحكمه شروط هي: -استنفاد طرق التسوية الودية المنصوص عليها في القانون. -استدعاء الجمعية العامة للانعقاد واتخاذ قرار الإضراب عن طريق الاقتراع السري وبالأغلبية. -الإشعار المسبق بالإضراب. ملاحظة: تقبل جميع الإجابات الأخرى الصحيحة.

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموع	مجزأة	
06	0.75x4	الجزء الأول: الجواب الأول: - <u>الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة:</u> • <u>تعدد الشركاء:</u> حسب المادة 416 من القانون المدني الجزائري أن تعدد الشركاء أمر ضروري لقيام عقد الشركة، أي أنها تتكون من شخصين أو أكثر وأن الشخصية المعنوية لا تكون للشركة إلا بتعدد الشركاء (أجاز التشريع الجزائري قيام شركة الشخص الواحد). • <u>تقديم الحصص:</u> يجب على كل شريك أن يلتزم بتقديم حصة مالية أو عينية أو عمل. • <u>نية المشاركة:</u> تقوم على ثلاثة عناصر رئيسية هي: - الرغبة الإرادية في إنشاء الشركة، التعاون الإيجابي بين الشركاء، المساواة بينهم في المراكز القانونية فلا يكون بينهم تابع ولا متبوع. • <u>اقتسام الأرباح والخسائر:</u> تخضع كيفية تقسيم الأرباح والخسائر إلى اتفاق الشركاء شريطة ألا يتضمن الاتفاق حرمان أحد الشركاء من الأرباح أو إعفائه من الخسائر. الجواب الثاني: أهداف الضريبة هي: - <u>الأهداف الاقتصادية:</u> تتمثل في تحقيق الاستقرار عبر الدورة الاقتصادية عن طريق تخفيض الضرائب في حالة الركود، وزيادتها أثناء فترة التضخم من أجل الحفاظ على القدرة الشرائية. كما تستخدم في تشجيع نشاط اقتصادي معين عن طريق الإعفاء الضريبي. - <u>الأهداف المالية:</u> تتمثل في كونها من أهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها العامة، كلما كانت كبيرة غطت احتياجات الانفاق العام. - <u>الأهداف الاجتماعية:</u> تهدف إلى إعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة والمحدودة الدخل حيث تزيد من القدرة الشرائية لهذه الفئة لتحقيق العدالة الاجتماعية وتقليص الهوة بين الفئات. - <u>الأهداف السياسية:</u> تهدف إلى تحقيق أهداف سياسية معينة مثل تحقيق التوازن الجهوي.
	0.75x4	

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموع	مجزأة	
06		الجزء الثاني:
	0.50	1- يسمى الخلاف الحاصل بين الإدارة والعمال: بالنزاع الجماعي للعمل.
	0.50	• تعريفه: يعد نزاعا جماعيا كل خلاف يتعلق بالعلاقات الاجتماعية والمهنية في علاقة العمل والشروط العامة للعمل التي لم يجد تسويته بين العمال والمستخدم.
		• شروطه:
	0.50	- أن يكون النزاع جماعيا في أطرافه، حيث يشمل الخلاف جميع عمال المؤسسة أو مجموعة منهم.
		- أن يكون موضوع النزاع جماعيا، يتعلق بمصلحة مشتركة بين العمال.
		2- سبب الخلاف: مبرر.
	0.50	• التبرير:
	01	- تخفيض الأجور الأساسية الدنيا.
		- تخفيض منحة المردودية الجماعية للعمال.
	0.50	3- الإطار القانوني الذي يحتكم إليه الطرفان: الاتفاقية الجماعية للعمل.
		• تعريفها: هي اتفاق مكتوب يتضمن شروط العمل يبرم بين مستخدم أو عدة مستخدمين من جهة والنقابات التي تمثل العمال من جهة أخرى.
	01	
		4- نعم الاضراب يستوفي كل الشروط القانونية وهي:
	01.5	- استنفاد طرق التسوية الودية المنصوص عليها في القانون (المصالحة، الوساطة، التحكيم).
		- استدعاء الجمعية العامة للانعقاد واتخاذ قرار الإضراب عن طريق الاقتراع السري وبالأغلبية.
		- الإشعار المسبق بالإضراب.

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموع	مجزأة	
08		الجزء الثالث:
	01	1- الاتفاق المبرم بين "محمود" و " مروان" هو: عقد البيع.
	01	• تعريفه: نصت المادة 351 من القانون المدني الجزائري: "البيع عقد يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيئا أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي".
	01	2- الركن المجسد في تحرير العقد هو: الكتابة.
	01	• تعريفها: الكتابة الرسمية هي تحرير عقد رسمي من طرف الموثق وفق الصيغة الرسمية على أن تكتب باللغة العربية، سهل القراءة في نص واحد واضح تسهل قراءته، وتكون العقود الأصلية تحت مسؤولية الموثق.
	01	3- الشركة التي أسسها مروان وأصدقاؤه هي: شركة التضامن.
	01	• تعريفها: هي شركة تتكون من شريكين أو أكثر يسأل فيها الشريك عن ديون الشركة مسؤولية شخصية تضامنية وتسمى بأسماء الشركاء أو أحد منهم مع إضافة و"شركاؤهم ويكتسب الشريك صفة التاجر، وتعتبر حصة الشريك غير قابلة للانتقال للغير".
		4- خصائصها:
	4x0.50	• اكتساب الشريك صفة التاجر: يكتسبها بمجرد انضمامه إلى الشركة حتى لو لم تكن له هذه الصفة قبل تكوين الشركة.
		• مسؤولية الشريك: إن مسؤولية الشريك عن ديون الشركة مسؤولية شخصية تضامنية ومطلقة.
		• عدم قابلية الحصص للتداول: لا يجوز للشريك التنازل عن حصته للغير، كما لا تنتقل للورثة بعد وفاته.
		• اسم الشركة: تنص المادة 552 من القانون التجاري الجزائري على: "يتألف عنوان الشركة من أسماء الشركاء أو من اسم أحدهم أو أكثر متبوع بكلمة وشركاؤهم".
		ملاحظة: تقبل جميع الإجابات الأخرى الصحيحة.